



خلال يونيو الماضي.. و1.6% ارتفاع مؤشر ستاندرد آند بورز المركب الخليجي

«المركز»: بورصة الكويت حققت ثالث أفضل أداء خليجياً



سوق دبي حقق أفضل أداء بين الأسواق الخليجية الشهر الماضي حيث سجل ارتفاعاً بنسبة 6,2%

قال المركز المالي الكويتي «المركز» في تقريره الشهري عن أداء الأسواق لشهر يونيو 2020، إن الأسواق الخليجية واصلت انتعاشها، مسجلة مكاسب للشهر الثالث على التوالي في يونيو، كما تصدرت أسهم دبي منخفضة القيمة قائمة الأسهم الراجعة بين الدول الخليجية، بينما تحطت أسعار النفط حاجز 40 دولاراً للبرميل.

وأشار تقرير «المركز» أن أداء الأسواق الكويتية كان إيجابياً خلال الشهر، حيث حقق المؤشر العام للأسهم الكويتية مكاسب بنسبة 2,7% في يونيو، كما أن تخفيف إجراءات حظر التجول إلى جانب انتعاش أسعار النفط ساهما في إضفاء نظرة إيجابية على إقبال المستثمرين.

وأعلنت وكالة مورغان ستانلي كابيتال إنترناشيونال أنها ستعيد تصنيف مؤشرات الكويت من الأسواق الحدودية إلى الأسواق الناشئة في نوفمبر 2020، مع المراجعة النصف سنوية للمؤشر. وفي الوقت نفسه، وافق مجلس الوزراء على خفض ميزانيات الجهات والمؤسسات الحكومية للسنة المالية 2020/2021 بنسبة لا تقل عن 20% لتخفيف العجز الناجم عن تفشي جائحة كوفيد - 19. وكانت شركة أجيليتي أفضل الشركات القيادية الكويتية أداء، حيث سجلت أرباحاً بنسبة 11,2%، كما أبرمت «أجيليتي» اتفاقية مع المؤسسة العامة للرعاية السكنية بالكويت لتطوير مشروع خاص بتطوير منطقة مخازن ومنطقة حرقية بمدينة صباح الأحمد السكنية. وكان قطاع المواد الأساسية والصناعة هو الأفضل أداء في الكويت خلال الشهر، بفضل ارتفاع مؤشراته بنسبة 9,2% و7,8% على التوالي.

الأسواق الخليجية

وعلى الصعيد الإقليمي، لفت تقرير «المركز» إلى أن مؤشر ستاندرد آند بورز المركب لدول مجلس التعاون الخليجي قد ارتفع بنسبة 1,6% في يونيو، كما أعلنت جميع الأسواق الخليجية باستثناء عمان عن تحقيق أرباح. وكان سوق دبي هو الأفضل أداء بين الأسواق

الخليجية، حيث سجل ارتفاعاً بنسبة 6,2% لهذا الشهر، تلته أسواق أبوظبي والكويت وقطر والسعودية، التي سجلت ارتفاعاً بنسبة 3,5% و2,7% و1,7% و0,2% على التوالي. وذكر البنك الدولي في تقريره الأخير أن اقتصادات الدول الخليجية ستعكس بنسبة 4,1% في 2020 لكنها ستعاود النمو بنسبة 2,2% في 2021. وفي سياق متصل، لجأت السعودية إلى قطاع التعدين كونه يساهم في تحقيق انتعاشها الاقتصادي. كما أقر مجلس الوزراء السعودي



حقوق الملكية	أخر إغلاق	يونيو 2020	% 2020
ستاندرد آند بورز لأسواق الخليج	96	1.6	18.4
السعودية (تاسي)	7,213	0.2	15.2
قطر (مؤشر بورصة قطر)	8,845	1.7	15.9
أبوظبي (مؤشر أبوظبي)	4,142	3.5	16.7
الكويت (مؤشر السوق العام)	4,996	2.7	20.8
دبي (مؤشر دبي العام)	1,945	6.2	26.7
البحرين (مؤشر البحرين العام)	1,270	0.6	18.6
عمان (مؤشر سوق مسقط للأوراق المالية)	3,545	0.8	11.1
السلطنة	41	16.5	37.7
هام بورت (دولار أمريكي)	1,781	3.1	17.4
المستثمر وريعتف			

ممارسات الإغراق لبعض المصانع الصينية والهندية تهدد المنتجات الوطنية

العجيل: وقف رسوم الإغراق يضر بالصناعة المحلية.. ويهدد بتسريح عمالة وطنية



طلال العجيل

أثار قرار وقف العمل بتعليقات فرض رسوم جمركية لمكافحة إغراق السوق الكويتي بواردات بعض المصانع الصينية والهندية من منتجات بلاط السيراميك والبورسلان، ردود أفعال سلبية واسعة، حيث تسببت الإجراءات الأخيرة في ركة كبيرة لدى المؤسسات الكويتية المتخصصة في هذا المجال.

وفي هذا السياق، يقول الرئيس التنفيذي في شركة الصناعات الوطنية للسيراميك طلال العجيل إن قرار وقف الرسوم وفتح المجال أمام حزمة من المصانع الهندية والصينية لإغراق السوق الكويتي سيكُون، له أثره السلبي على المنتجات الكويتية.

وأوضح العجيل في تصريح صحفي، أن العديد من الشركات المحلية ستسورد للسيراميك من عشرات الدول بخلاف الهند والصين، ومنها (تاييلند، البرازيل، دول الخليج، إسبانيا، إيطاليا، البرتغال، بنغلاديش، تركيا، إيران، والكنبر)، لافتاً إلى أن الفرق يمثل في أن لجنة التحقيق الدولية أثبتت ضلوع الصين والهند بإغراق السوق.

وأضاف أن إلغاء قرار فرض الرسوم سيضع المنتج الكويتي أمام أزمة حقيقية تتمثل تبعاتها في وقف متوقع لخطوط الإنتاج، ومن الممكن أن تصل إلى تسريح عمالة وطنية تمثل جزءاً لا يتجزأ من النجاحات المحققة



من المشاريع الحكومية، وربما أكثر، علماً أن المشروعات الحكومية لا تعتمد المنتجات الصينية والهندية لعدم مطابقتها للمواصفات، أو لندرة المعايير المقررة من قبل الدولة، وأشار إلى أن المصنع عمد بدابة العام الحالي إلى خفض الأسعار بنسبة 35%.

زيادة الأسعار

ونفى العجيل التوجه نحو إقرار أي زيادة عليه كما يدعي البعض، مؤكداً أن هذا ليس مبرراً لفتح المجال لإغراق السوق الكويتي وتدمير الاقتصاد، في إشارة إلى أن هناك العديد من السلع منها ما لا يتوافر لها مصانع بالكويت يطبق عليها الرسوم فلماذا يتم إيقاف تطبيقها على منتجات السيراميك والبورسلان؟ وأشار إلى أن من يروج لتأثر مشاريع الدولة بالإلغاء على رسوم الإغراق وزيادة الكلفة يتفنن في إضاعة الفرصة أمام تطوير إنتاج الكويتي وفتح الساحة بل حساب لتنافسية غير عادلة. وقال العجيل:

حيث حققنا ارتفاعاً بنسبة 5% و4,9% على التوالي.

الأسواق العالمية

وكان أداء أسواق الأسهم العالمية إيجابياً للشهر الثالث على التوالي مع ارتفاع مؤشر MSCI العالمي بنسبة 2,5% في يونيو. وارتفعت الأسهم الأمريكية (إس آند بي 500) بنسبة 1,8% على الرغم من تزايد حالات الإصابة بفيروس كوفيد-19 في عدة ولايات بسبب الموجة الثانية من الفيروس. كما قرر مجلس الاحتياطي الفيدرالي إبقاء أسعار الفائدة دون تغيير خلال اجتماع يونيو، وأشار إلى أنه سيبقي على أسعار الفائدة عند مستويات قريبة من الصفر إلى أن يتعافى الاقتصاد. ويتوقع مجلس الاحتياطي الفيدرالي تراجع الناتج المحلي الإجمالي

أما عن أسعار النفط، فقد أغلقت عند حاجز 41 دولار للبرميل بنهاية يونيو 2020، مسجلة ارتفاعاً بـ 16,5% مع اتفاق أعضاء أوبك وحلفائها على تمديد الإنتاج، بينما ارتفعت توقعات الطلب على الطاقة بسبب تخفيف القيود التي فرضتها غالبية الدول للحد من انتشار الفيروس. أما عن أسعار الذهب، فقد واصلت ارتفاعها بشكل مطرد بنسبة 3,1% في يونيو في ظل تزايد المخاوف بشأن الموجة الثانية والتي زادت من الطلب على الأصول ذات الملاذ الآمن.

الوطنية باتت في موقف صعب، والوضع بات يندرج بخسائر جسيمة، خصوصاً في ظل إصرار الجهات الحكومية على هكذا توجه، لن نتمكن من مواصلة الإنتاج في ظل استمرار المصدرين والمستوردين من الهند والصين بإغراق السوق الكويتي والخليجي بمنتجات السيراميك ذات الجودة الرديئة والأسعار الزهيدة وبكميات كبيرة».

تعويزات للمتضررين

وأشار إلى أن هناك أضراراً أخرى يتوقع أن تلحق بالكويت جراء ذلك التوجه، منها دعاوى وطلب تعويضات مالية للمتضررين المحليين والخليجين، إلى جانب الأضرار التي ستلحق بالبلاد أيضاً من منظمة التجارة العالمية كون الأطراف المشاركة بالتحقيق ستكون من كل الدول والأجهزة والشركات العالمية.

وأفاد بأن عدم تطبيق مكافحة الإغراق ضد واردات مجلس التعاون من منتج بلاط السيراميك والبورسلان ذات منشأ المصنع من الصين والهند (عدا بعض الإضافات)، وذلك لمدة تمتد لـ 5 سنوات. وأكد العجيل أن الاستمرار بتفعيل قرار إلغاء الرسوم سيضع الصناعة الكويتية في مأزق، وسيترتب عليه تبعات سلبية مختلفة، وأضرار مالية كبيرة في ظل الزيادة المتوقعة للمخزون وعدم القدرة على زيادة الاستثمارات بما يخالف التوجهات السامية بدعم الصناعة الوطنية. وقال: «فعلى نحن أمام أزمة ومصانعتنا الكويتية».

مدى دستورية إنشاء جهاز للمراقبين الماليين (3-4)



بفلم: بدر منشاري الحماد نائب رئيس جهاز المراقبين الماليين بالوكالة (سابقاً) Bader.alhammad94@gmail.com

في حال كان جهاز المراقبين الماليين تابعاً لمجلس الوزراء فإن تلك التبعية لن تخالف أحكام المادتين (130,101) من الدستور

إنشاء جهاز مستقل للمراقبين الماليين لا يعني إنشاء جهاز مواز لديوان المحاسبة ولا يسلب اختصاصاته

تناولنا في الجزء السابق ما يؤكد عدم وجود تعارض بإنشاء جهاز للمراقبين مع أحكام المادة 151 من الدستور، وأنه ليس ثمة أي تعارض بين أحكام مقترح قانون إنشاء جهاز المراقبين الماليين وقانون ديوان المحاسبة.

ومن جانب آخر يرى ديوان المحاسبة أن عدم تبعية المراقبين الماليين للوزير المالية يخالف أحكام المادتين (130,101) من الدستور، حيث تنص المادة 101 على الآتي (كل وزير مسؤول لدى مجلس الأمة عن أعمال وزارته...)

كما تنص المادة 130 على الآتي (يتولى كل وزير الإشراف على شؤون وزارته ويقوم بتنفيذ السياسة العامة للحكومة فيها، كما يرسم اتجاهات الوزارة ويشرف عليها). وأن شمولية مشروع الميزانية السنوية للدولة والحساب الختامي لكل إيرادات الدولة واعداد و رقابة تنفيذ الميزانية يجب أن يكون بجهة واحدة هي وزارة المالية، وأن المراقبين الماليين هم المسؤولون عن تنفيذ أحكام القانون في وزارة المالية، في حين أن المقترح يتضمن تبعية المراقبين الماليين لمجلس الوزراء وهو مخالف لأحكام الدستور.

ورداً على ذلك فإنه على الرغم من أن قانون إنشاء جهاز المراقبين رقم 23 لسنة 2015 قد صدر ونص بأن الجهاز يتبع وزير المالية بموجب المادة 2 من القانون، وليس كما ورد بمشروع القانون بتبعية المجلس الوزراء، إلا أن موضوع التبعية لن يغير من الأمر شيئاً وفقاً لما أورده الديوان في هذا الشأن، لأن تبعية الجهاز لمجلس الوزراء لن تخالف أحكام المادتين (130,101) من الدستور، بل تتسق تماماً مع تلك الأحكام لأن الجهاز سيشرف عليه وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء، كما هو الحال مع كل الأجهزة التابعة لمجلس الوزراء والتي هي أصلاً تحت إشراف وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء، وعليه يكون هو مسؤول على كل التصرفات تلك الأجهزة بما يتفق مع المادتين المشار إليها، وعلى الرغم من ذلك لا إن القانون صدر بتبعية

هذا وقد نتفق من حيث الموضوعية والتكامل بين الأدوار بأن تكون تبعية جهاز المراقبين الماليين لوزير المالية بصفته الوزير المختص بالشؤون المالية للدولة، إلا أن ذلك لا يعني بأن لو كان الجهاز تابعاً لمجلس الوزراء يعتبر مخالفاً لأحكام الدستور، حيث لا يوجد سند قانوني لهذا القول، فنصت المادة 34 من المرسوم 31 لسنة 1978 بشأن قواعد اعداد الميزانيات العامة والرقابة عليها والحساب الختامي على الآتي (يحدد بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية اختصاصات وتبعية المراقبين الماليين ورؤساء الحسابات، ووفقاً لنص تلك المادة فإننا نرى أنه بالإمكان أن تكون التبعية مناصرة لمجلس الوزراء بناء على اقتراح وزير المالية، فلو كان اقتراح الوزير أن يكون المراقبين الماليين تابعين لمجلس الوزراء بما يتفق مع نص المادة فهذا يعني ذلك أنه مخالف للدستور؛ وهل يعني ذلك أن المادة المشار إليها تعتبر غير دستورية؟ لا بالطبع. كما يرى الديوان أن إنشاء جهاز مستقل للمراقبين الماليين يعني إنشاء جهاز مواز للديوان وهو يهدف إلى ذات غرض الديوان وهو افتتاحات على اختصاص الديوان.

ونرى أن ما ذهب إليه ديوان المحاسبة بعيد عن الواقع، حيث إن نظام الرقابة المالية المسبقة يمارس منذ أكثر من 25 سنة، وهو يقوم بدوره على النحو الموضح بالمرسوم بالقانون 31 لسنة 1978 بشأن قواعد اعداد الميزانيات العامة والرقابة عليها والحساب الختامي والقرارات المنظمة في شأن المراقبين الماليين، والتي هي ذاتها تقريبا الوارد في القانون 23 لسنة 2015 ولائحة التنفيذية، فالقانون لم يأت بشيء جديد وإنما جاء بشكل اداري متطور يحقق له الاستقلالية بما يخدم نشاطه.

كما انه لم يرد أي نص بالقانون يتعارض مع ما جاء بقانون إنشاء ديوان المحاسبة، هذا وأن أهداف الجهاز تختلف عن أهداف الديوان حيث إن

هدف الجهاز الرئيسي هو تنفيذ رقابة مالية مسبقة على المعاملات المالية، وديوان المحاسبة يهدف الى تنفيذ رقابة لاحقة على التصرفات المالية، والرقابة المسبقة التي يقوم بها الديوان تتعلق بالارتباطات والعقود والالتزامات في الحدود الموضحة في قانون انشاءه، وهي تختلف عن الرقابة المسبقة للجهاز والتي هي مرتبطة بالمعاملات المالية (صرف - قيد - توريد)، وجهاز المراقبين الماليين ليس معنياً بالارتباطات والعقود والالتزامات.

هذا ولا ضير بان يكون للسلطة التنفيذية جهاز رقابي تابع لها يقوم بالرقابة على الجهات الحكومية بما يحقق الرقابة الداخلية على مستوى السلطة التنفيذية. ويرى الديوان أيضاً ان جدول المرتبات والمزايا والحوافز للعاملين بديوان المحاسبة تم اقراره عن طريق اللجنة العليا لشؤون موظفي الديوان، وذلك بموجب قانون الديوان توكيدا لاستقلالية الديوان، ان المراقبين الماليين فهم تابعون للحكومة ولا يجوز منحهم ذات المزايا لعدم تعميمها بذات المهام الموكلة للديوان. وفي الواقع ان رواتب موظفي جهاز المراقبين الماليين ليس ذات رواتب موظفي ديوان المحاسبة وفقاً لأحكام القانون 23 لسنة 2015 بشأن إنشاء جهاز المراقبين الماليين، كما ان لا يوجد سند قانوني يمنع بان تكون رواتب الجهاز مماثلة لرواتب الديوان او أكثر، حيث ان اقرار كادر لموظفي الجهاز يستند الى قانون انشاءه وفقاً لحكم المادة 4 منه، علماً بان هناك جهات حكومية كادراها المالي هو ذات كادر الديوان كهيئة مكافحة الفساد ووحدة التحريات الكويتية. وهذا ويرى الديوان أن تقديم الجهاز المقترح تقريراً سنوياً الى مجلس الوزراء ومجلس الأمة، وكذلك ارسالها للجهات المختصة مشتملة على ملاحظات الجهاز والرد عليها خلال شهر يمثل افتتاحات وسلب لا اختصاص اصيل للديوان، وقد يؤدي الى حدوث تناقض في الملاحظات بين الجهاز والديوان، وذات الامر حال تكليف الجهاز بالرقابة على موضوع من مجلس الوزراء ويرى مجلس الأمة تكليف الديوان بذات الامر مما يؤثر سلباً في جودة العمل الرقابي، وأنه كان يتعين قصر الاختصاصات على اعمال الرقابة المالية قبل الصرف. في حين ترى ان تقديم الجهاز تقارير دورية الى كل من مجلس الوزراء ومجلس الأمة لا يمثل افتتاحات وسلباً لا اختصاص الديوان، لأنه أولاً وكما اسلفنا ان نوع الرقابة المالية التي يقوم بها كل من الجهازين مختلفة تماماً، كما ان تقديم الأجهزة الرقابية تقارير دورية عن أعمالها وانها لا تتنقل نوع من الاختصاصات وانما التزامات عليها والتي تعكس لعمالها وإنجازاتها وادائها، كما ان التقارير لا تسبب اي تناقضات طالما تعكس نتائج الاختصاصات التي يمارسها كل جهاز والتي هي بالاساس اختصاصات مختلفة. هذا ولا ضير من وجود اختلاف في التقارير لذات الموضوع التي تعدها الجهات الرقابية تقارير دورية عن أعمالها الاختلاف في وجهات النظر ولا يمثل تناقضاً.

أضاً فيما يتعلق بتكليف الجهاز بالرقابة على جهة او بموضوع من قبل مجلس الوزراء وقد يكلف الديوان أيضاً بذات الموضوع من قبل مجلس الأمة، فهذا حق يمارسه الجهاز وفقاً لاصلا تمارس عامة ووفقاً للقانون، وهي اصلا تمارس حتى في ظل عدم وجود جهاز المراقبين الماليين، فوزارة المالية تقدم تقارير عن الحساب الختامي والديوان يقدم أيضاً تقرير عن الحساب الختامي، ووزارة المالية تكلف في موضوعات على سبيل المثال وليس الحصر بمراجعة حسابات البعثات والمكاتب الخارجية، والديوان يقوم بذات الامر.

وفيما يتعلق ببعض الملاحظات الأخرى التي ابداهها ديوان المحاسبة في كتابه الموجة لسمو رئيس مجلس الوزراء، هذا ما نستبينه في الجزء الرابع والأخير للموضوع.